



## الدورة السادسة عشرة

نيويورك، ٤ - ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

## جدول الأعمال المؤقت

- ١- افتتاح الدورة من قبل الرئيس.
- ٢- دقيقة صمت للصلاة أو التأمل.
- ٣- انتخاب رئيس للدورات من السابعة عشرة إلى التاسعة عشرة.
- ٤- انتخاب نائبين للرئيس وثمانية عشر عضوا في المكتب للدورات من السابعة عشرة إلى التاسعة عشرة.
- ٥- إقرار جدول الأعمال.
- ٦- الدول المتأخرة عن سداد اشتراكاتها.
- ٧- وثائق تفويض ممثلي الدول في الدورة السادسة عشرة:
  - (أ) تعيين لجنة ووثائق التفويض؛
  - (ب) تقرير لجنة ووثائق التفويض.
- ٨- تنظيم العمل.
- ٩- المناقشة العامة.
- ١٠- تقرير عن أنشطة المكتب.
- ١١- تقرير عن أنشطة المحكمة.
- ١٢- تقرير مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا.
- ١٣- اللجنة الاستشارية المعنية بترشيحات القضاة.

- ١٤ - انتخاب ستة قضاة.
- ١٥ - انتخاب ستة أعضاء في لجنة الميزانية والمالية.
- ١٦ - انتخاب رئيس قلم المحكمة.
- ١٧ - النظر في ميزانية السنة المالية السادسة عشرة واعتمادها.
- ١٨ - النظر في تقارير مراجعة الحسابات.
- ١٩ - تفعيل اختصاص المحكمة بشأن جريمة العدوان.
- ٢٠ - تعديلات نظام روما الأساسي والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.
- ٢١ - التعاون.
- ٢٢ - استعراض أساليب عمل الهيئات الفرعية التابعة للمكتب والجمعية.
- ٢٣ - الذكرى السنوية العشرون لاعتماد نظام روما الأساسي.
- ٢٤ - النظام الأساسي المعدل المؤقت لموظفي المحكمة الجنائية الدولية.
- ٢٥ - القرار المتعلق بتاريخ انعقاد الدورة المقبلة لجمعية الدول الأطراف.
- ٢٦ - القرارات المتعلقة بتاريخ وأماكن انعقاد الدورات المقبلة للجنة الميزانية والمالية.
- ٢٧ - مسائل أخرى.